

السؤال

كم مرة يجوز للمرأة أن تزور أهلها بالأسبوع؟ وماذا يقول الزوج في هذا الموضوع؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

صلة الرحم واجبة لقوله تعالى: (واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام) سورة النساء آية 1 . وقوله: (وآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمَسْكِينِ) سورة الإسراء آية 26 .

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْهُ قَامَتِ الرَّحِمُ فَقَالَ مَهْ قَالَتْ هَذَا مَقَامُ الْعَائِدِ بِكَ مِنَ الْقَطِيعَةِ فَقَالَ أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ أُصِلَ مَنْ مِنْ وَصْلِكَ وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكَ قَالَتْ بَلَى يَا رَبِّ قَالَ فَذَلِكَ لَكَ ثُمَّ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: (فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقْطِعُوا أَرْحَامَكُمْ) رواه البخاري 6948

وصلة الرحم هي الإحسان للأقارب ، وقد تكون مادية أو معنوية وأدنى صلتهم السلام عليهم وعدم هجرهم .
وليس هناك تحديد في الشرع لعدد مرات زيارة الأقارب ولأنه يختلف باختلاف أحوال الناس ومشاغلمهم وقربهم وبعدهم وظروف عمل الزوج الذي سيوصل زوجته إلى أهلها وأوقات دوامه وإجازاته ، ومن الزوجات من تسكن بقرب أهلها ومنهن من تسكن في بلد غير بلد أهلها فكلّ هذا يؤثر في الأمر ولكن ينبغي على الزوج أن يعلم أنه لا يجوز له تعمد قطع الزوجة عن أهلها ومنعها من صلة رحمها ، ويجب على الزوجة في المقابل أن لا ترهق زوجها بالأسفار والمصروفات التي لا يتحملها وإنما تطلب منه ما هو في حدود قدرته وإمكاناته ، والله المسؤول أن يصلح أحوال الجميع وصلى الله على نبينا محمد .